بلاغ هام جداً جداً

تسوية أوضاع منشآت اقتصادية غير مرخصة

التصريح عن المنشآت خلال ستة أشهر لعرضه على لجان مختصة ولا يعتبر التصريح ترخيصاً

الوطن

أصدر رئيس مجلس الوزراء المهندس حسين عرنوس بلاغاً تضمن الضوابط والتعليمات الناظمة لترخيص المنشآت الزراعية والمنشآت الصناعية التي تعتمد على المنتجات الزراعية والمنشآت الخدمية والسياحية وتسوية أوضاع القائم منها خارج المخططات التنظيمية قبل صدور هذا البلاغ.

وحسب البلاغ، تصنف المنشآت المقصودة إلى: المنشآت الزراعية: (مبقرة، مدجنة، حظائر تربية أغنام، مفرسة، مسمكة)، والمنشآت الصناعية التي تعتمد على المنتجات الزراعية، مثل منشآت (تصنيع الأعلاف، تكسير وغربلة وجرش الحبوب، مطاحن الحبوب، استخراج زيت العرجون) التي تقل استطاعتها عن خمسة أحصنة، كذلك معاصر الزيتون، ومعامل الألبان والأجبان، وحدات الخزن والتبريد ووحدات الفرز والتوضيب، ووحدات تصنيع السماد العضوي من المخلفات النباتية والحيوانية (الكمبوست)، إضافة إلى المنشآت الخدمية والسياحية خارج حدود المخططات التنظيمية: (مشفى، فندق، مطاعم، مراكز تجارية /مولات/ مدارس خاصة).

ويلزم البلاغ مالكي ومستثمري المنشآت الخاضعة لأحكام هذا البلاغ القائمة والمستثمرة وغير الحاصلة على الترخيص الإداري خارج المخططات التنظيمية قبل تاريخ صدوره، بالتصريح عن منشآتهم خلال مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ صدوره تحت طائلة إغلاق المنشأة بعد انتهاء المهلة المذكورة، ولا يعني التصريح تسوية وضع المنشأة بأي حال من الأحوال، ويتم تقديم التصاريح إلى الأمانة العامة للمحافظة أو الوحدة الإدارية وتحال جميعها إلى أمين عام المحافظة.

واشترط البلاغ لترخيص المنشآت الزراعية والمنشآت الصناعية التي تعتمد على المنتجات الزراعية وتسوى أوضاع القائم منها خارج المخططات التنظيمية المصدقة ومناطق حمايتها، تحقيق الاشتراطات التي تفرضها القوانين والأنظمة، وأن تكون مساحة المنشأة بقدر حاجتها الفعلية حسب الأنظمة النافذة لدى الجهات المختصة من دون التقيد بمساحة محددة للعقار وألا يقل عرض واجهة المنشأة عن (٢٥) متراً، وألا تتجاوز رقعة البناء (٣٥ بالمئة) من مساحة العقار مع تحقيق وجانب أمامية لا تقل عن /١٥/م، ووجانب خلفية لا تقل عن /٧/ م.

وأوضح البلاغ أنه يسمح ضمن مناطق الحماية للمخططات التنظيمية وخارجها للوحدات الإدارية، باستثناء مدن مراكز المحافظات بترخيص المنشآت الخدمية والسياحية استناداً إلى القوانين والأنظمة النافذة لدى الوزارات والجهات المعنية والشروط المحددة في القرارات الصادرة عن الجهات المختصة، وبما لا يتعارض مع معطيات التخطيط الإقليمي والبرنامج التخطيطي للوحدة الإدارية (وفق خصوصية المنطقة) وحرم الطرق الرئيسية، بعد إعداد مخطط توجيهي يراعي التوسع المستقبلي للوحدة الإدارية.

وتخضع تراخيص الفنادق والمنشآت السياحية والمطاعم لأحكام قرار المجلس الأعلى للسياحة رقم /٤٥٢/ لعام ٢٠٢٠ الخاص بالنظام العمراني للمشاريع السياحية وشروط إقامتها.

وتشكل – حسب البلاغ – لجنة فنية بقرار من المحافظ رئيس المكتب التنفيذي لمجلس المحافظة على الوجه الآتي: الأمين العام في المحافظة رئيساً، مدير الخدمات الفنية عضواً، مدير الزراعة والإصلاح الزراعي عضواً، مدير البيئة عضواً، مدير دعم القرار والتخطيط الإقليمي عضواً، مدير الموارد المائية عضواً، مدير الشؤون القانونية في الأمانة العامة عضواً، مدير الشؤون الفنية أو رئيس المكتب الفني في الوحدة الإدارية عضواً، ممثل عن الجهة المختصة (تربية- زراعة- صحة- اتحاد رياضي...) عضواً، عامل من الفئة الأولى من العاملين في الأمانة العامة مقرراً، مهمتها دراسة طلبات الترخيص الجديدة المقدمة وفق أحكام هذا البلاغ، ودراسة التصاريح المقدمة ضمن المدة المحددة في الفقرة /أ/ من البند /ثانياً/ وهي: (يلتزم مالكو ومستثمرو المنشآت الخاضعة لأحكام هذا البلاغ القائمة والمستثمرة وغير الحاصلة على الترخيص الإداري خارج المخططات التنظيمية قبل تاريخ صدوره، بالتصريح عن منشآتهم خلال مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ صدوره تحت طائلة إغلاق المنشأة بعد انتهاء المدة المذكورة، ولا يعني التصريح تسوية وضع المنشأة بأي حال من الأحوال)، أو المنشأة القائمة، وذلك لبيان إمكانية منح الترخيص وتحقيق الشروط البيئية والصحية والشروط الفنية المنصوص عليها في القرارات الناظمة وشروط السلامة الإنشائية وفق تقرير خبرة ثلاثي مصدق من نقابة المهندسين بالنسبة للمنشآت القائمة.

وتجتمع هذه اللجنة أسبوعياً وكلما دعت الحاجة بدعوة من رئيسها وليها أن تستعين بمن يلزم من الجهات العامة، وتنظم اللجنة محضراً بنتائج أعمالها خلال مدة خمسة عشر يوم عمل كحد أقصى من تاريخ تسلمها كامل وثائق طلب الترخيص، ويحق للجنة منح صاحب التصريح مدة إضافية لا تزيد على ثلاثة أشهر لاستكمال واستدراك بعض الشروط المطلوبة.

وتحيل اللجنة محضرها إلى المكتب التنفيذي لمجلس المحافظة للنظر في الموافقة على الطلب من عدمها خلال أسبوع من تاريخ تسلمه محضر اللجنة.

أحكام عامة

تهدم الأبنية والمنشآت التي تشيد خلافاً لأحكام هذا البلاغ بعد تاريخ صدوره وتطبق على المخالفين أحكام المرسوم التشريعي رقم /٤٠/ لعام ٢٠١٢ وتعديلاته وتعليمات التنفيذية. ولا يجوز تبديل أو تعديل الترخيص الممنوح بموجب هذا البلاغ إلا إذا كان التعديل أو التبديل مسموحاً به بموجب أحكام هذا البلاغ والأنظمة النافذة لدى الجهات المختصة ووفق اشتراطات وإجراءات هذا البلاغ. كذلك قدم طالب الترخيص تعهداً أمام كاتب بالعدل بتنفيذ أعمال الموقع العام والبنى التحتية والربط الطرقي ومحطات المعالجة والاشتراطات البيئية على نفقته الخاصة قبل حصوله على الترخيص الإداري. ويمنح ترخيص المنشآت الخاضعة لأحكام هذا البلاغ أياً كان نوعها ضمن الأراضي الحراجية وحرمها والأراضي المشجرة والأراضي المروية من شبكات الري الحكومية وحرم كل من الثكنات العسكرية والينابيع والأنهار والبحيرات والمسطحات المائية والطرق العامة والمطارات والسكك الحديدية ضمن المحميات الطبيعية والمناطق الأثرية والسياحية والمناطق الممنوع عليها البناء بموجب القوانين والأنظمة النافذة. ويلتزم مالكو ومستثمرو المنشآت القائمة الخاضعة لأحكام هذا البلاغ بكل صفاتها واستثماراتها بتسوية أوضاع منشآتهم القائمة خلال عام واحد من تاريخ صدور هذا البلاغ وفق ما نص عليه من اشتراطات وإجراءات تحت طائلة الإغلاق.

قرار السماح باستيراد مكونات تجميع السيارات «ضبابي» ويثير الجدل

وزير الصناعة: لن يتم منح إجازات استيراد قبل استكمال دراسة الموضوع

على الشركات إيداع قيمة مبيعاتها في حسابات مصرفية على أن يتم استثمارها داخلياً

عبدالهادي شباط

بعد موافقة رئيس مجلس الوزراء على توصية اللجنة الاقتصادية بالسماح باستيراد مكونات تجميع السيارات بأنواعها وفق نظام (CKD) لشركات تجميع السيارات المرخصة وفق نظام الصالات الثلاث والشركات الحاصلة على إجازة استثمار على أساس ثلاث صالات، برزت جملة من التساؤلات حول القرار، أهمها توقيت القرار وآليات تنفيذه ومن هي الشركات التي لديها ثلاث صالات؟

وفي اتصال لـ«الوطن» مع وزير الصناعة زياد صباغ أوضح أن هذا القرار ليس قراراً تنفيذياً ولن يتم منح أي إجازة استيراد قبل الانتهاء من عمل دراسة شاملة للموضوع وأن الهدف من القرار هو الطلب من الجهات المحددة والواردة في التوصية موافاة اللجنة الاقتصادية بالبيانات الدقيقة المطلوبة حتى تتم دراستها واتخاذ القرار اللازم، مبيناً أنه لا يزال مطلوباً من وزارة الصناعة تأمين بعض المتطلبات ومن مصرف سورية المركزي بعض المعطيات لتحريك الجهات المعنية وتأمين كل الحيثيات اللازمة حول الموضوع لتتم دراستها.

وأضاف صباغ: إن أصحاب الشركات ومعامل تجميع السيارات تقدموا خلال الفترة الماضية بالكثير من الطلبات لكن معظمها لا يحقق قيمة مضافة وهو بخلاف ما يتم العمل عليه من توسع بدراسة الموضوع لتحقيق قيمة مضافة، خاصة أن القرار يستهدف الشركات ذات الثلاث صالات التي يتم العمل على حصرها وتحديد طاقاتها الإنتاجية.

وفي رأي أكاديمي حول القرار اعتبر الباحث الاقتصادي عابد فضلية أنه على اعتبار أن مصرف سورية المركزي لن يمول استيراد مكونات تجميع السيارات وسيتم تمويلها من الخارج، فلن يكون له أثر على القطع الأجنبي أو سعر الصرف، وأن حصر القرار بالشركات ذات الثلاث صالات يسهم في تحقيق قيمة مهمة تكاد تكون أقرب للتصنيع في حال التقيد بتنفيذ القرار وأن هذا القرار في حال نفاذه يسمح بتشغيل الكثير من العمالة لخلق حرف وصناعات مكملة لتجميع السيارات، وسيسهم في انخفاض أسعار السيارات في السوق المحلية.

أما عن التمويل من الخارج، فبين أن عملية الاستيراد لمختلف البضائع والسلع وطلب التمويل من الخارج على التوازي مع تسديد قيم المستوردات بالليرة السورية لشركات الصرافة، تسمح بتعزيز احتكار القلة الذين يملكون ملاءة مالية عالية لعمليات الاستيراد، في حين يخرج منها من لا تتوافر لديهم مثل هذه الملاءة المالية العالية.

هذا ونص قرار رئيس مجلس الوزراء المبني على توصية للجنة الاقتصادية على السماح باستيراد مكونات تجميع السيارات بأنواعها وفق نظام (CKD) لشركات تجميع السيارات المرخصة وفق نظام الصالات الثلاث والشركات الحاصلة على إجازة استثمار على أساس ثلاث صالات.

واستناداً إلى توصية اللجنة الاقتصادية المتضمنة تأييد مقترح وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية بالسماح لشركات تجميع السيارات المرخصة وفق نظام الصالات الثلاث والشركات الحاصلة على إجازة استثمار على أساس ثلاث صالات باستيراد مكونات تجميع السيارات بأنواعها وفق نظام (CKD) شريطة التقيد بعدم قيام وزارة الصناعة بمنح أي ترخيص جديد لأي شركة إضافية ترغب بصناعة وتجميع مكونات السيارات في الفترة الحالية ومنح هذه الشركات مهلة عام واحد كحد أقصى للانتقال إلى تجميع مكونات السيارات الكهربائية لما له من جدوى اقتصادية على المدى البعيد وأن تقدم هذه المنشآت لوزارة الصناعة خطة عمل مبرمجة زمنياً لإنشاء معامل لتصنيع (زجاج السيارات– فرش للسيارات).

ويتم منح إجازات استيراد لمكونات السيارات لنسبة محددة من الطاقة الإنتاجية لكل منشأة (وليس كامل الطاقة الإنتاجية)، ويتم الاتفاق على هذه النسبة بين وزارتي الاقتصاد والتجارة الخارجية والصناعة ومصرف سورية المركزي واشتراط موافقة مصرف سورية المركزي بشكل مسبق على آلية قليلة للمراقبة والضبط يقوم بوضعها لضمان أن يكون التمويل خارجياً لاستيراد مكونات تجميع السيارات للشركات العاملة وفق نظام الثلاث صالات (CKD) وعدم التقدم للحصول على أي تمويل من المصارف الحاصلة أو شركات الصرافة وعدم اللجوء إلى السوق الموازية إطلاقاً، وإدارة الحسابات التي يتم فتحها خصيصاً لكل شركة لإيداع الإيرادات (ثمن المبيعات من السيارات التي سيتم إنتاجها محلياً) بالليرات السورية حيث يتم إيداع قيمة كل سيارة بالحسابات قبل تسجيلها في دوائر النقل من ثم يتم التصرف بهذه الإيرادات في مشروعات إنتاجية حصراً داخل سورية وعدم إدخالها إلى السوق الموازية لشراء القطع الأجنبي.

> فضلية: سيسهم في تخفيض أسعار السيارات وخلق حرف جديدة

وبين القرار أن عملية إنتاج السيارات وفق نظام الثلاث صالات CKD لا تحقق كامل القيمة المضافة المطلوبة لكن في حال إمكانية قبول الدول الأخرى بأن يتم تصدير السيارات المجمعة لدينا محلياً لجهة أن يتم إدخال المكونات إدخالاً مؤقتاً بقصد التصنيع وإعادة التصدير استناداً لقانون الجمارك الذي هو غير مفعل حالياً وبحاجة لإعادة التعديل في حال الموافقة.

ومن الضروري قبل تسجيل أي بيان جمركي إصدار مرسوم برفع نسبة الرسوم الجمركية على نظام الصالات الثلاث للمكونات CKD من ٥ بالمئة إلى ٣٠ بالمئة لمكونات السيارات العاملة على البنزين و٢٠ بالمئة لمكونات السيارات العاملة على الكهرباء، وبالتالي يصبح إجمالي الرسوم الجمركية مع الإضافات من دون رسم التسجيل لدى النقل نحو ٥٥ بالمئة للبنزين و٤٠ بالمئة للكهرباء.

يحسّن نكهة ومواصفات المنتج الزراعي أكثر من السماد الكيميائي

«الزراعة» تسعى لوضع مواصفات فنية لـ«الذهب الأسود»

طلال ماضي

بعد اعتماد مادة الفيرمي كمبوست كسماد عضوي من الهيئة العامة للبحوث العلمية الزراعية، شكلت وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي لجنة من أساتذة الجامعات والخبراء والفنيين لوضع المواصفات الفنية للفيرمي أو ما يعرف باسم «الذهب الأسود».

رئيس اللجنة مدير الأراضي والمياه في وزارة الزراعة الدكتور المهندس جلال غزال قال في تصريح لصحيفة «الوطن»: إن اللجنة التي تضم باحثين وخبراء ومختصين بالفيرمي كمبوست عقدت اجتماعاً أولياً وستقوم بالاستعانة بخبير ديدان من كلية العلوم، وتعمل على عقد اجتماع آخر واعتماد مواصفات الديدان والكمبوست في سورية، لافتاً إلى أن المواصفات لم تحدد بشكل نهائي، وما زالت قيد الدراسة وستتم الاستفادة من التجارب المحلية والعربية واللجنة تواصل عملها وستصل إلى تحديد المواصفات واعتمادها.

وأكد غزال أنه يعد إجراء عدة اختبارات على الفيرمي كمبوست المنتج في سورية تبين أنه يضم مادة عضوية جيدة ويُنصح باستخدامه في الزراعة، لافتاً إلى أن استخدام الكمبوست سيكون داعماً للسماد الكيميائي ولا يمكن أن يكون بديلاً عنه في المرحلة الحالية.

عضو اللجنة الدكتور المهندس بسام السيد بين أن السماد مخصص للزراعات العضوية ويحتوي على جميع العناصر الغذائية، ويضم الأحياء الدقيقة والبكتيريا والأنزيمات والهرمونات الأخرى غير الموجودة في الأسمدة الكيميائية ويساعد في القضاء على فطريات الزهور في الأرض ويمكن من خلال الفيرمي كمبوست إنتاج الشاي الفيرمي ويمكن رشه على النباتات فهو يعطي مواصفات جيدة، ويخفف الإصابة بالأمراض والآفات الحشرية، وقال: نحن بصدد إيجاد مواصفات قياسية للفيرمي كمبوست السوري ويجب الاهتمام به ومنحه حقه من الاهتمام لدوره في المحافظة على البيئة ولأنه يعد طريقة اقتصادية للأسر الزراعية وغير مكلف نهائياً.

وعن تجربتها في الكمبوست بينت المهندسة وعضو اللجنة سلافة درويش أنها بدأت مشروعها في تربية الديدان قبل أقل من ٣ سنوات بـ٢٠٠ دودة، وبعد تكاثرها باعت كمية منها وتقوم بالإشراف على عدة مزارع للتربية المنزلية في محيطها، وتم إنتاج نحو نصف طن من السماد في العام، وأضافت: إنها قامت بتجربة السماد على المزروعات الصيفية فكانت نكهتها أفضل بكثير من السماد الكيميائي، وإنتاج الخضراوات تحسن كما تحسنت مواصفات المنتج.

المربي الأول في سورية لسماد الفيرمي كمبوست والذي يملك أكبر نسبة دود وإنتاج في سورية وعضو اللجنة حسان خليفة بين أنه يقوم بالإشراف على عشرات المربين ويلبي رغباتهم في تقديم الاستشارات اللازمة، وقال: أتلقى يومياً ردود أفعال إيجابية عن نتائج الزراعة بسماد الفيرمي، وآخر هذه الردود الإيجابية ما قام به المزارع مجد حسن بريف الشيخ بدر باستخدامه في البيوت البلاستيكية، والنتائج الأخرى من ريف حمص الغربية حيث تم استخدام الفيرمي في زراعة الفريز والأشجار المثمرة.

وبين خليفة أنه تعلم تربية الديدان من جنوب إفريقيا والعراق وإيران وهذه الدول تصف الفيرمي بالذهب الأسود، وتمنع إخراج الديدان من بلادها، ونحن في سورية هناك اهتمام واسع بهذه التربية، وهناك من ينتج بمواصفات غير جيدة لذا فإن اعتماد المواصفات من وزارة الزراعة سيضبط العمل.

سيريتل تنوي زيادة الاستثمار في الصيانة والتطوير ٢٠٢٢-٢٠٢٣

الشركة اضطرت لتأجيل خطط الصيانة السنوات الماضية ما انعكس على زيادة كتلة الأرباح نظرياً

رامز محفوظ

بعد نشر أرباح شركات الخليوي السورية في البيانات الرسمية لسوق دمشق للأوراق المالية، تناولت بعض مواقع التواصل الاجتماعي نسب هذه الأرباح وطرح الكثيرون سؤالاً عن سبب رفع الأسعار ما دامت الأرقام بعشرات المليارات، خاصة أن تبرير رفعها حسب بيان وزارة الاتصالات هو أنه «استجابة ضرورية لتتمكن شركات الاتصالات من تنفيذ المشاريع المطلوبة منها (صيانة، تأهيل..) إضافة إلى الإيفاء بالتزاماتها المالية بالقطع الأجنبي لشركات مزودي الخدمة العالمية، في ظل ارتفاع كبير بأسعار الطاقة، مع تأكيد أن هذا القرار لا يستند بالمطلق إلى دوافع ربحية» أي إن السبب باختصار هو قلة الموارد. فكيف يستقيم هذا مع ذاك؟

«الوطن» تواصلت مع مدير وحدة الاتصال والإعلان في الشركة خلدون العبد الله الذي قال إن الشركة تأثرت بالعقوبات الدولية الجائرة على سورية كغيرها من الشركات التي تتعامل مع موردين خارجيين، أما بخصوص ارتفاع كتلة أرباح الشركة المتداولة التي تم الإفصاح عنها في العام الماضي، فهو ارتفاع مؤقت؛ وذلك نتيجة تأجيل خطط الصيانة والتطوير وغياب مصروف الاهتلاك الخاص بها، الأمر الذي أدى إلى زيادة الاستثمارات الضرورية والمخصصة للصيانة والتطوير لعامي ٢٠٢٢ – ٢٠٢٣، مع الإشارة إلى أن هذه الأرباح لا تكاد تغطي إلا ما يقارب ٣٤ بالمئة من هذه الخطط في ظل الوضع الاقتصادي الراهن، مؤكداً أن تنفيذ جميع الخطط المؤجلة سيكون تحت إشراف وتنسيق دوري من الهيئة الناظمة لقطاع الاتصالات والبريد لتحقيق الاستفادة القصوى من العائدات وخصوصاً الناتجة عن زيادة الأسعار.

وأضاف العبد الله: إن هناك عدة أسباب لرفع أسعار الاتصالات، أهمها الارتفاع المستمر للنفقات التشغيلية نتيجةً لارتفاع سعر صرف القطع الأجنبي المستخدم، وبهدف تجديد الرخص اللازمة للبرامج والأنظمة الضرورية من المزودات العالمية لاستمرار عمل الشركة، إضافة لارتفاع أسعار الوقود بشكل متكرر وصعوبة الحصول عليه بالتزامن مع الزيادة الكبيرة لساعات التقنين الكهربائي، إلى جانب ضرورة صيانة الشبكة وتطويرها بما يتناسب مع حاجات الزبائن، موضحاً أن العائدات الإضافية الناتجة عن تعديل الأسعار ستساهم في تغطية التكاليف التشغيلية المرتفعة وتأمين الاستثمار الضروري والمؤجل لشبكة سيريتل.

وبين العبد الله أن كل ما ذكر أعلاه جعل من رفع أسعار خدمات الاتصال خطوة ملحة، ليكون بمقدور الشركة تنفيذ الخطط المؤجلة، خاصةً في مجال الطاقة الذي أصبح حاجة أساسية في ظل زيادة ساعات تقنين التيار الكهربائي بشكل غير مسبوق، ما سيساعد على تحسين توافرية الشبكة بشكل تدريجي.